الكويت تصدر تعديلاً شاملاً على قانون الجنسية الكويتية

نخيل نيوز | متابعة

أصدرت الكويت مرسوماً بقانون يتضمن تعديلات واسعة على قانون الجنسية الصادر عام 1959،بهدف تحديث الإطار القانوني المنظم للجنسية وتعزيز وضوح الإجراءات المتعلقة بمنحها وفقدها وسحبها.

وشملت التعديلات إعادة تعريف مفهوم الكويتي بصفة أصلية،وتنظيم أوضاع أبناء المتجنسين، وتوضيح أثر التجنس على الزوجة والأبناء القُصّر، مع الإبقاء على حق الأبناء في اختيار جنسيتهم عند بلوغ سن الرشد وفق ضوابط محددة.

وأكد التعديل أن المرأة الكويتية لا تفقد جنسيتها بسبب الزواج إلا في حالات محددة، كما نظّم حالات فقد الجنسية عند التجنس بجنسية أخرى، مع إتاحة إعادة منح الجنسية بمرسوم وفق شروط تشمل الإقامة والتخلي عن الجنسية الأجنبية.

كما سمح القانون باستخدام وسائل تقنية حديثة مثل البصمة الوراثية والبيومترية في إجراءات الجنسية، بما يعزز الدقة والرقابة.